اليها رسميا بقرار من الكنيست في ٢٣ حزيران ١٩٦٧ ، وقد طلبت الجمعية العامة للامم المتحدة في دورتها الاستثنائية الطارئة في ٤ تموز ١٩٦٧ من اسرائيل الغاء اجراءات الضم وتدابيرها واعتبرتها اجراءات وتدابير غير صحيحة .

وفي ٢١ ايار ١٩٦٨ اصدر مجلس الامن الدولي قرارا نصت فقرته الثانية على ما يلي :ـ

جميع الاجراءات الادارية والتشريعية وجميع الاعمال التي قامت بها اسرائيل بما في ذلك مصادرة الاراضي والاملاك التي من شأنها ان تؤدى الى تغيير في وضع القدس القانوني هي اجراءات باطلة ولا يمكن ان تغير وضع المدينة .

وقد وردت هذه الفقرة مرة اخرى في القرار رقم ٢٦٧ الصادر في مجلس الامن في ٣ تموز ١٩٦٩ ، وكذلك القرار رقم ٢٨٥ الصادر في ٢٥ ايلول ١٩٧١ كما أن الجمعية العامة للامم المتحدة طلبت في قراراها رقم ٢٨٥١ الصادر في ٢٠ـ١٢ـ٧١من اسرائيل الامتناع عن مصادرة الاراضي والاملاك واقامة المستوطنات ، ومنذ ذلك الوقت توالت طلبات المنظمة الدولية الخاصة بعدم مصادرة الاراضي ، واعتبار ذلك كله اجراءات باطلة وغير مشروعة ، ذلك هو حكم قانون المجتمع الدولي من خلال الامم المتحدة ، لكن اسرائيل ترفض الانصياع لما يقرره المجتمع الدولي ، وتسير ضد القوانين بل وتتصادم معه في حالات كثيرة

ولا تكتفي اسرائيل بمخالفة قرارات المجتمع الدولي بل تذهب الى حد مخالفة المواثيق الدولية التي وضعت اسرائيل توقيعها عليها ، ولعل ابرزها مبادئ الاعلان العالمي ، حقوق